

منتدي نادي الطفل والاسرة:

الموضوع: التشريعات الليبية

قرار مجلس الوزراء
رقم ٤٢٩ لسنة ٢٠١٣ ميلادية
بموافقة على إنشاء قرية أولمبية متكاملة

<http://cfc2003.yoo7.com> • 00218913662383 • abdo1953@live.co.uk



جميع القوانين والقرارات واللوائح المدرجة مأخوذة من مصادرها الرئيسية مع تحملنا كافة المسئولية

عبد الرزاق بشير الوحشي

<http://cfc2003.yoo7.com/> 00218913662383

مشرف الموقع :

abdo1953@live.co.uk

الحكومة الليبية المؤقتة

ديوان رئاسة الوزراء



قرار مجلس الوزراء

(رقم 429) لسنة 2013 ميلادية

بالموافقة على إنشاء قرية أولبيبة متكاملة

مجلس الوزراء

بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته.

وعلى القانون رقم (17) لسنة 2010 ميلادية، بشأن التسجيل العقاري وأملاك الدولة.

وعلى القانون رقم (48) لسنة 2012 ميلادية، بتنصيص بعض الأحكام بشأن التسجيل العقاري وأملاك الدولة.

وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (10) لسنة 2012 ميلادية، في شأن منح الثقة للحكومة المؤقتة.

وعلى ما عرضه وزير الشباب والرياضة بكتابه رقم (0105)، بتاريخ 01/08/2013 ميلادي.

وعلى ما قررته مجلس الوزراء في اجتماعه العادي الثالث والعشرين لسنة 2013 ميلادية.

قرارات

مادة (1)

يوافق لوزارة الشباب والرياضة على إنشاء قرية أولبيبة متكاملة، على قطعة الأرض المكانية بمدينة تاجوراء (جبلة الدروخ) بحيث تكون شاملة لقطعة الأرض المذكورة بالكامل ومتصلة شاطئ البحر القابل لها.

مادة (2)

تتولى وزارة الشباب والرياضة بالتنسيق مع الوزارات والجهات المختصة اتخاذ الإجراءات اللازمة للمعاشرة في إجراءات تنفيذ القرية المذكورة على أن تتولى الوزارة التنسيق مع مصلحة أملاك الدولة لاتخاذ ما يلزم للتخصيص وفقاً للتشرعات النافذة.

مادة (3)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويلغى حكم يخالفه، وعلى الجهات المعنية تنفيذه.

مجلس الوزراء



برقم
الموافق ٥٣٠٤٢٠١٣ ميلادية
٢٠١٤٠٦٠٣٠٢٠١٣ ميلادية
القرار رقم ٤٢٩ (٢٠١٣/٠٤/٥)